Financial adjustment for the trend of financial policy of the Iraqi cooperative agricultural bank – during the period (1992-2015).

تقويم مسار السياسة الائتمانية للمصرف الزراعي التعاوني العراقي للمدة (1992-2015)*

أ.د. ثريا عبد الرحيم/ كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة بغداد Thuria_ka23@yahoo.com
م. حيدر حسين/ جامعة المثنى haidar.albujabir@gmail.com

OPEN ACCESS
P - ISSN 2518 - 5764
E - ISSN 2227 - 703X

Received:27/6/2018
Accepted:24/9/2018

المستخلص:

يعد التمويل أحد الأركان المهمة لتنشيط وتفعيل القطاع الزراعي، والذي من خلاله يمكن ان نرى مشروعاً زراعياً على ارض الواقع، الا ان امداد القطاع الزراعي بالموارد المالية، يحتاج الى سياسة ائتمانية قادرة على اتخاذ القرار التمويلي السليم، لان الموارد المالية محدودة ومجالات استخدامها متعددة، لذلك يجب ان تحقق السياسة الائتمانية وقرار التمويل الاستخدام الأمثل لها ليس فقط في توفير المال اللازم بل العمل على تقديم كل ما من شأنه ان يطور وينشط القطاع الزراعي.

ان تحول المصرف الزراعي التعاوني العراقي من الصيرفة المتخصصة الى الشاملة من شأنه ان يؤدي الى انخفاض في حجم الاهتمام بالقطاع الزراعي، والذي يعد السبب الرئيس والهام لأنشاء مصرف، وظيفته تقديم كل ما يتعلق بتقديم الدعم والمساندة للمشاريع الزراعية.

المصطلحات الرئيسة للبحث/ تمويل، الائتمان، سياسة ائتمانية.

Journal of Economics and Administrative Sciences
2019; Vol. 25, No.113
Pages: 331- 346

* بحث مستل من أطروحة دكتوراه

المقدمة:

يستهدف المصرف الزراعي من خلال القروض الممنوحة تنشيط وتفعيل احد اهم القطاعات الاقتصادية، والمسؤول عن توفير الموارد الزراعية لسد الحاجات الضرورية والملحة، الا ان السمة الغالبة لتلك القروض كونها محفوفة بدرجة عالية من المخاطرة، لانها تتعامل مع ظواهر طبيعية ومن ثم السيطرة على نتائجها من الأمور الخارجة عن إمكانات وقدرات الانسان، عليه وفقاً للمعطيات السالفة، كيف يتسنى للسياسة الائتمانية ان تعمل بالشكل السليم والمناسب؟ وكيف لها ان تكون سياسة ائتمانية رشيدة؟ تحافظ على تلك الموارد الممنوحة.

مشكلة البحث

يعاني المصرف الزراعي من انخفاض حجم التخصيص المالي لأغراض منح الائتمان، مما ينعكس بصوره سلبية على القدرة الاقراضية للمصرف، على الرغم من ان راس ماله المدفوع ممول من قبل الدولة.

هدف البحث

يسعى البحث، لتسليط الضوء على واقع المصرف الزراعي، من خلال تحديد مساهمته في ممارسة وظائفه التي تهدف الى تطوير القطاع الزراعي في العراق. مع توضيح أسباب ارتفاع درجة المخاطرة للقروض الممنوحة، بسبب عدم الاستقرار الأمني.

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها ان زيادة التخصيصات المالية للمصرف الزراعي سوف يسهم في تحسين القدرة الاقراضية للمصرف الزراعي بما يلائم حاجة هذا القطاع للتطور.

اسلوب البحث

استخدم البحث الأسلوب التحليلي المستند على البيانات الصادرة من مؤسسات الدولة الرسمية، بالإضافة الى اعتماده على الاشكال البيانية والتي توضح المسار الزمني لتلك البيانات.

الحدود الزمانية:

الحدود الزمانية للبحث امتدت من المدة (1992 ولغاية 2015).

الحدود المكانية:

يعد المصرف الزراعي التعاوني العراقي هو البعد المكاني للبحث.

هيكلية البحث:

من اجل اثبات فرضية البحث تم تقسيمه الى سبعة محاور رئيسة، متبوعة بمجموعة من الاستنتاجات والتوصيات، اذ تناول المحور الأول نبذة تعريفية حول المصرف الزراعي، بعد ذلك تناول المحور الثاني السياسة الائتمانية إطار مفاهيمي، اما بالنسبة للمحور الثالث والرابع، اذ تم التطرق الى اهم الإجراءات والضمانات لعملية منح الائتمان وكذلك نشاط المصرف الزراعي، وجاء المحور الخامس والسادس لتحديد مهام المصرف الزراعي مع وقفة لطبيعة نشاطه، كونه مصرف معني بتقديم الدعم للقطاع الزراعي، ومن اجل تحديد مصادر امداد المصرف بالأموال، واستخداماتها، كان ذلك من نصيب المحور السابع.

المحور الاول/ نبذة تعريفية عن المصرف الزراعي التعاوني.

يعد المصرف الزراعي التعاون يأحد المكونات الرئيسة لهيكل الجهاز المصرفي العراقي ككل، وهو أول مؤسسة مالية تعنى بعملية تمويل وتطوير القطاع الزراعي، لما للأخير من دور مهم في توفير المواد الغذائية لأبناء البلد، لذا من اللازم ان نقدم نبذة مختصرة عن مسيرة المصرف الزراعي(جياس، محمد عبد الواحد، 2012، 116).

1.تأسس المصرف الزراعي التعاوني سنة (1935) باسم المصرف الزراعي الصناعي وبرأسمال مقداره (150) ألف دينار عراقي، وحددت أهدافه ومهامه بتمويل النشاطين الزراعي والصناعي، إذ كانت استثماراته المالية تحاول ان تغطي متطلبات الأعمال والانشطة الزراعية المختلفة وتنسحب على المشاريع الصناعية التي ينهض بتأسيسها بعض التجار واصحاب الحرف.

2.في سنة (1946) ونظراً لتنامي حاجات المزارعين والفلاحين واصحاب المهن التجارية والصناعية للقروض وازدياد حجم تمويلات المصرف وتعدد أهدافه، ارتأت الحكومة تأسيس مصرف صناعي مستقل يتولى مهام تمويل المشاريع الصناعية، فيما يختص المصرف الزراعي بتمويل متطلبات القطاع الزراعي.

3.في سنة (1957) تم تفعيل دور المصرف الزراعي عبر زيادة رأس ماله إلى(10) مليون دينار ليمول كافة أطراف العلاقة الزراعية من فلاحين ومزارعين وجمعيات فلاحية وشركات زراعية ولكل من له علاقة بالواقع الزراعي.

4.في سنة(1981) تم زيادة رأس مال المصرف الزراعي حتى بلغ (300) مليون دينار عراقي استنادا إلى القانون رقم (110) لسنة (1974).

5.في سنة(1994) جمدت السياسة الائتمانية للمصرف بموجب توجيهات مركزية بدواع زيادة دخول المزارعين جراء ارتفاع السياسة السعرية للمحاصيل الاستراتيجية، وقد اقتصر عمل المصرف على تقديم القروض التنموية التي خضعت إلى توجيهات مركزية.

6.في سنة (1996) مارس المصرف أعمال الصيرفة التجارية الشاملة بعد صدور القرار رقم (9) لسنة (1996) والذي سمح بموجبه للمصارف المتخصصة بممارسة أعمال الصيرفة التجارية الشاملة فضلا عن اعمالها الواردة بقوانينها وانظمتها الداخلية.

7.في سنة(1998) تم تسجيله كشركة عامة باسم المصرف الزراعي التعاوني وفقا لقانون الشركات العامة رقم (22) لسنة (1997).

8.شهد أداء المصرف تغيرات ملحوظة بعد (2003/4/9)وذلك من خلال التوسع في نشاطه عبر فتح العديد من الفروع الجديدة للمصرف فضلا عن ذلك افتتاح العديد من المكاتب المرتبطة بالمصرف الزراعي في اطار المبادرة الزراعية للحكومة لدعم القطاع الزراعي واستحداث العديد من الوحدات والشعب كوحدة إعلام المصرف ووحدة الاستشارات القانونية ووحدة غسل الاموال وغيرها كما تم إجراء المزيد من الترميمات وإعادة بناء الفروع جميعها واعتماد الأساليب المعرفية عبر العمل بالنظم الالكترونية الحديثة التي تمثلت بإدخال نظام المقاصة الالكترونية.

المحور الثاني/ مفهوم السياسة الائتمانية

تعرف السياسة الائتمانية (Policy Credit)، بانها مجموعة المبادئ والأسس التي تنظم أسلوب دراسة ومنح التسهيلات الائتمانية ، وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها، وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب منحها (الحدود)،وأنواعها، وآجالها الزمنية، وشروطها، ذلك يعني أن مفهوم السياسة الائتمانية يتضمن تحديد المتطلبات المالية الواجب توافرها كحد ادنى في العميل، والتي يتم في ضوئها تحديد شروط الائتمان وقيمة القرض وفترة السداد الممنوحة، والفائدة المطبقة، وهو ما يعرف المركز المالي لكل عميل التي تعني مقدار الربح المتوقع أن يحصل عليه المصرف نتيجة قيامه بتقديم الائتمان(منيب، مي محمد، 2014، 92). وهي جزء مهم من السياسة الاقتصادية ككل، كونها تعمل على ضبط إيقاع عمل المصارف، والتي من شأنها أن تهدد النظام الاقتصادي برمته في حالة إخضاعها إلى أسلوب بعيد عن المنهج العلمي في رسم تلك السياسة.

المحور الثالث/ الاجراءات والضمانات اللازمة لمنح الائتمان.

من الأمور الأساسية لعمل أي مصرف وضع الضوابط والتعليمات وجملة من الشروط على ما يمنحه من قروض وتسهيلات تجارية ويمكن توضيح أهمها بالنسبة للمصرف الزراعي وكما يلي(المصرف الزراعي التعاوني، قسم التخطيط، المبادرة الزراعية للحكومة العراقية، آليات قروض الصناديق التخصصية):

إجراءات طلب القرض من المصرف الزراعي.

1.تقديم طلب القرض الى شعبة الزراعة الواقعة ضمن منطقة المشروع المراد تمويله بموجب استمارة تملأ من قبل طالب القرض تتضمن البيانات كافة لطالب القرض والمشروع.

2.يقدم الى الشعبة الزراعية ما يؤيد علاقة طالب القرض بالمشروع.

3.تقديم الموافقات الأصولية كافة من الدوائر ذات العلاقة حسب طبيعة المشروع مرفق معها المستمسكات الثبوتية بذلك الى شعبة الزراعة.

4.اجراء الكشف المشترك على المشروع برئاسة مدير الزراعة او الشعبة وعضوية موظفي المصرف والزراعة.

5.بعد اجراء الكشف الفني وربط الأولويات كافة والموافقات وتوصية اللجنة ترسل الاضبارة بكتاب رسمي بيد موظف مخول من الزراعة الى الفرع او المكتب المعني ليتم تدقيق اضبارة المقترض ومطابقة المستمسكات الثبوتية مع الأصل والتأكد الفرع او المكتب التابع للمصرف من صحة صدور صور القيود.

6.طلب ضمان عقاري او كفيل.

7.ترسل اضبارة المقترض بعد ذلك الى فرع المصرف ان كان القرض يقرر بصلاحيتها او الى الإدارة العامة/ قسم الائتمان وحسب الصناديق – وحدة الاستعلام لاحتساب الضمانة المقدمة من قبل قسم الرقابة والتدقيق الداخلي لتدقيق الموجودات في الاضبارة كافة، بعدها تعاد الى قسم الائتمان لرفعها الى لجنة الإقراض المشكلة في الإدارة العامة.

8.توصي لجنة الإقراض بمنح القروض وحسب الكلف المعتمدة لكل غرض بعدها ترفع للسيد المدير العام للمصادقة عليها لغاية (100) مائة مليون دينار وما زاد عن ذلك ترسل الى لجنة الإقراض في وزارة الزراعة والتي يشترك فيها عضواً من المصرف الزراعي بعد تنظيم مذكرة تتضمن حيثيات الموضوع كافة، ليتم عرضها على مجلس إدارة الصناديق التخصصية للمصادقة على المنح ويشترك معهم مدير عام المصرف الزراعي.

9.بعد اصدار قرار المنح حسب الصلاحيات يرسل الإقرار الى الفرع التابع للمصرف او المكتب ليتم توثيق القرض بالضمانات المطلوبة على ان يتم اجراء الكشف قبل صرف آية دفعة وحسب مراحل الإنجاز.

اما ما يتعلق بالضمانات المعتمدة لتوثيق القروض فهي كالاتي:

أولاً: -

1.العقارات التي يجوز رهنها رهناً "تأمينياً" حسب احكام القانون المدني.

2.الأبنية المشيدة بمقتضى حقوق المساطحة، على ان لا تقل المدة المتبقية للمساطح عن عشر سنوات، وان لا يكون المساطح ممنوعاً من رهنها بمقتضى عقد المساطحة.

3. يراعى في الضمانات العينية ما يلي:

أ- ان لا تكون محجوزة او مرهونة لقاء دين للغير.

ب- ان لا تقل الحصة الشائعة عن الربع في كل عقار زراعي الا إذا كانت مساحتها خمسة دونمات فأكثر من الأراضي السيحية وعشرة دونمات فأكثر من الأراضي التي تسقى بالواسطة ومائة دونم فأكثرمن الأراضي الديميه ودونمين فأكثر من البساتين واعتماد جنس العقار والمنشأة المحدثة عليه اساساً في الاحتساب.

4.الكفالات الشخصية التضامنية شريطة ان يكون الكفيل الضامن لديه تسهيلات مصرفية لدى أحد المصارف موثقة بضمانات عقارية عائدة له وعلى ان تشعر دوائر التسجيل العقاري المختصة بعدم رفع إشارة الحجز عن ضماناته الا بموافقة فرع المصرف المختص، او هوية غرفة تجارة.

5.كفالات الموظفين على ان لا تقل خدمته عن (5) خمس سنوات وبمبلغ لا يزيد عن (20) مليون دينار.

6.خطابات الضمان*.
7.قبول توثيق قروض المبادرة الزراعية لقاء كمبيالة بمبلغ (40) مليون دينار شريطة ان توقع الكمبيالة من قبل كفيل لديه تسهيلات مصرفية في المصارف الحكومية الأخرى وتوقيعها امام مدير الفرع.
8.قبول المشروع الممول من قروض المبادرة لتوثيق الدين بشرط ان يؤمن وترهن المكائن والمعدات لدى كاتب العدل إذا كانت مسجلة باسمه لدى مسجل الشركات.

ثانياً: -

لا يجوز ان يتجاوز مقدار القرض أحد النسب الاتية من قيمة الضمانات المبينة ادناه: -
80% المسقفات.
70% العقارات الأخرى.
60% المغروسات والابنية المسجلة في دائرة التسجيل العقاري.

ثالثاً: -

تعد ديون المصرف وصناديق القروض التخصصية من الأموال العامة وديونها ممتازة وتستحصل بمقتضى قانون تحصيل الديون المرقم 56 لسنة 1997 المعدل او ما يحل محله.

رابعاً: -

يقوم المصرف بتصفية العقارات التي آلت إلية نتيجة تسوية الدين خلال مدة لا تتجاوز السنتين.

المحور الرابع/ نشاط المصرف الزراعي.

يقوم المصرف بالأعمال المنوطة به والمثبتة في نظامه الداخلي، أذ حددت المادة (4)* اعماله بالآتي(المصرف الزراعي التعاوني، قسم التخطيط، النظام الداخلي للمصرف):

1.يقوم بمنح التسهيلات المصرفية للزبائن من القروض والمكشوف والخصم والابتياع والتسليف بأنواعه بصورة عامة للقطاعات كافة التي تسهم بالتنمية الاقتصادية، والتمويل الزراعي بصورة خاصة.
2.قبول الودائع في الحسابات الجارية والتوفير والودائع الثابتة والحوالات المباعة بالعملة المحلية والأجنبية وتجميعها وإعادة توظيفهما في مجالات التنمية.

وللمصرف في سبيل تحقق نشاطه القيام بما يأتي:

1.استيراد وشراء وبيع وايجار واستئجار وسائل النقل المختلفة والآلات والأدوات التي تقضيها اعمال المصرف وما يتفرع منها وما يؤول الى تطوير اعماله.
2.امتلاك الأموال المنقولة وغير المنقولة ومختلف المكائن والعدد ووسائط النقل وتسجيلها باسمه (أي المصرف الزراعي) في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها وايجارها واستئجارها واجراء التصرفات القانونية بشأنها كافة واجراء جميع المعاملات وابرام العقود التي يراها لازمة وتشييد الأبنية والمخازن والمنشآت المختلفة للوصول الى تحقق اغراضه.
3.اجراء المناقصات والمزايدات والدخول في مختلف التعهدات مع سائر القطاعات الاقتصادية والمالية والأجنبية وقبول الوكالات وعقد مختلف العقود وممارسة جميع المعاملات سواء بمفرده او لحسابه او بالاشتراك مع الغير وله ان يجري التصرفات كافة، التي يراها لازمة لتنفيذ اغراضه وبالشروط التي يرتئيها وفق الاحكام القانونية.
4.فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى المصارف العراقية والأجنبية وبالعملات الوطنية والأجنبية وفق الضوابط والتعليمات والقوانين التي تسمح بذلك وإصدار وقبول الصكوك والسفاتج

*- ان خطاب الضمان ما هو ألا صورة من صور الضمان المصرفي التي أنشأها المصرف التجاري لمواجهة حاجات المعاملات التجارية وذاع استخدامه في المدة الأخيرة حيث يلعب دوراً في مجال عقود المقاولات والتجهيز والتجارة الداخلية والخارجية. للاطلاع مراجعة: (طراد، كامل خير الله، 2015، صفحة 84)

*النظام الداخلي للمصرف الزراعي التعاوني (شركة عامة)، رقم (4) لسنة (1998). أصبح نافذاً من تاريخ نشره في الوقائع العراقية العدد (3795) في (1999/10/11).

والسندات لأمر وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التامين وله فتح الاعتمادات المصرفية وتجديدها وتعديل منطوقها والغائها وان ينشئ او يسحب او يعيد او يتصرف بأية صورة كانت بالأوراق التجارية والسندات القابلة للتداول بما فيها الكمبيالات وسندات الشحن وحفظها والحصول على التسهيلات المصرفية المختلفة بضمان او بدونه وله حق الاقتراض ورهن موجوداته المنقولة وغير المنقولة ضماناً لتلك القروض او التسهيلات، كما له قبول أموال منقولة وغير منقولة وارتهانها ضماناً لديون المصرف وحقوقه تجاه الغير من المدينين او المتعاملين معه وممارسة جميع الاعمال المصرفية التجارية.

5.تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع أنواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والنماذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط المصرف والتصرف بها والأذن باستعمالها وايجارها واستئجارها بما يتفق ومصلحة المصرف.

6.استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة او المشاركة في تنفيذ اعمال ذات علاقة بأهدافه داخل البلد او خارجه بعد استحصال الموافقات اللازمة لذلك.

7.استثمار الفوائض النقدية في الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية والمشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات العلاقة في أهدافه خارج البلد بعد استحصال الموافقات اللازمة.

8.المشاركة مع الشركات، والمؤسسات العربية والأجنبية لتنفيذ اعمال ذات العلاقة بأهداف المصرف داخل البلد.

9.استثمار الفوائض النقدية في شراء الأسهم والسندات والحوالات والمساهمة في تأسيس الشركات والمصارف.

10. له حق الاقتراض والاقراض والحصول على الأموال بتمويل نشاطه من المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق عليها وبما لا يتجاوز (50%) من رأس المال المدفوع.

11. إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمعارض او المشاركة فيها داخل وخارج البلد لغرض تطوير اعماله وتحقيق أهدافه.

12. اجراء المعاملات القانونية كافة وابرام العقود التي يراها مناسبة.

13. القيام بأي عمل آخر يتفق مع نشاطه او يسهل تحقيق تلك الأغراض وبما يتفق مع القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة.

14. ان تقديم تلك القروض يجب ان يرتبط بالدرجة الأساس، مع الجدوى الاقتصادية للمشروع الزراعي وليس على أساس الملاءة المالية للمزارع، اذ ان ذلك يجعل من المشاريع المهمة والاستراتيجية لها الدور الاساس في منح تلك القروض.

المحور الخامس/ وقفة مع نشاط المصرف الزراعي

أن الغرض الأساس الذي تم بموجبه أنشاء المصرف الزراعي، هو لتمويل النشاط الزراعي حصراً، وذلك من أجل النهوض بهذا القطاع الهام والحيوي، وان إضافة أنشطة أخرى، يجعله بعيداً عن الهدف الذي أنشأ من اجله، وانحراف في مساره، وتخصيص جزء من الموارد بالاتجاه غير المخصص لها، مع استسهال الاعمال التجارية، كونها تحقق عائداً اعلى ومدة زمنية أقصر، أذ كيف لنا ان نتصور ان المصرف الزراعي يستثمر أمواله في استصلاح الأراضي البور، التي نخرت* القطاع الزراعي، والنظام الداخلي يجيز له توظيف فوائضه المالية في الاستثمار الليلي*.

*نخر الشيء بَلَي وتَفَتَّت، (الرازي، محمد بن ابي بكر، 1981، 650).

*الاستثمار الليلي هو استثمار قصير الاجل وأصبح استثمار اسبوعي منذ 2007/7/1 وبسعر فائدة (7%) ويتغير من حين لأخر وفقاً لحاجة الاقتصاد، للاطلاع مراجعة:(الخزرجي، ثريا عبد الرحيم، 2010، صفحة 10)

كذلك ورد في المصدر محمد عبد الواحد جياس، المصدر السابق، ص125. على ان الاستثمار الليلي: هو عبارة عن عملية استثمار المبالغ الفائضة عن حاجة المصرف بإيداعها لدى المصرف المركزي لقاء فائدة معينة تعطى الى المصرف المودع للأموال. ويكون الاستثمار الليلي على أنواع عدة هي:

1. شهري.
2. نصف شهري.

أن سبب ظهور المصرف الزراعي جاء نتيجة لشعور وطني بضرورة إيجاد مؤسسة تمويلية من شأنها أن تقوم بتطوير القطاع الزراعي حصراً، وهو ما نجده من أن الصيرفة التجارية كانت سباقة في الظهور، الا أنها ذات طبيعة اجنبية هدفها تحقق مصالح خارجية، على العكس من ذلك فان المصرف الزراعي اول مؤسسة تمويلية محلية تشكلت برأس مال عراقي (100%)، فهو المؤسسة الاعرق على مستوى الجهاز المصرفي العراقي.

ان التركيز على منح القروض الى الأشخاص، بدل التعاونيات يؤدي الى رفع درجة المخاطر، وبالخصوص في القطاع الزراعي الذي تعد الجمعيات التعاونية، أحد اهم الوحدات الاقتصادية التي تؤدي الى تحقق الكفاءة من تلك القروض.

ان التسهيلات المصرفية المقدمة من قبل المصرف الزراعي، مشروطة بضمان العقار، وهي تمنح بعيداً عن حجم النشاط الزراعي، مما يعني الحصول على تلك القروض بمقدار يفوق الاستحقاق، لأنه مبني على أساس ما يملكون من عقارات، وقد يؤدي ذلك الى استبعاد المزارعين الجادين والمستحقين، وجذب اخرين غير جادين.

المحور السادس/ مهام المصرف الزراعي وتحدياته.

لقد تمت الإشارة الى ان المصرف الزراعي تقع على عاتقه مهمة تطوير وتنمية أحد اهم القطاعات الاقتصادية، أذ ان أهميته تنبع من كونه القطاع المعني في توفير المواد الغذائية لأبنائه، لذا علينا ان نحدد حجم التحديات التي تواجه المصرف الزراعي من خلال الوقوف على واقع القطاع الزراعي في العراق والتي يمكن اجمالها بالآتي (علي، مزاحم ماهر، 2012، 10):

1. انخفاض إنتاجية عوامل الإنتاج.
2. استخدام وسائل انتاج متخلفة نسبياً
3. تناقص الموارد الطبيعية وتدهورها، بمعنى آخر تناقص مستمر لمساحة الأراضي الصالحة للزراعة والداخلة في الإنتاج الزراعي وخاصة في المنطقتين الوسطى والجنوبية، جراء تفشي الملوحة وانتشارها بسبب عدم تكامل شبكة المبازل او عدم توافرها.
4. تناقص الموارد المائية، بسبب مشاريع الدول المتشاطئة مع العراق التي حولت اتجاهات المياه المغذية لنهري دجلة والفرات وشط العرب الى داخل أراضيها لاستخدامها لأغراض الزراعة وتوليد الكهرباء.
5. ان نسبة (59.5%) من الأراضي الزراعية في العراق، تقل فيها معدلات سقوط الامطار عن (300) ملم سنوياً، عليه لا يمكن إقامة زراعات مستقرة فيها بدون ري مستديم(البدري، باسم حازم و محمد، احمد ابراهيم، 2010، 335).
6. أن معظم الزراعة في العراق تعتمد في نقل المياه على قنوات، غير مبطنة ومكشوفة، مما يضيع نحو (30-40) %، من المياه المنقولة عبرها وتزداد الكمية الضائعة إذا ما كانت الأراضي التي تمر بها المياه رملية(الراوي، احمد عمر، 2007، 17).

---

3. اسبوعي.

أشار محمد عبد الواحد جياس، في مصدرٍ سابق، في ص[125]، الى أن المصرف قام باستثمار بعض مبالغ المبادرة الزراعية، في مجال الاستثمار الليلي. مما يجدر الإشارة اليه هنا، ان هيأه النزاهة طلبت من وزارة المالية بضرورة وضع حد لعمليات الفساد الإداري والمالي التي تشوب بعض معاملات منح القروض الزراعية في فروع المصرف الزراعي التعاوني والتي شملت ضبط حالات تنظيم معاملات وصرف مبالغ قروض زراعية بدون علم ذوي العلاقة وبدون ضمانات، وبشكل مخالف للقانون والضوابط. للاطلاع مراجعة:(http://www.nazaha.iq)

المحور السابع/ مصادر تمويل المصرف الزراعي واتجاهات استخداماتها.

1) رأس مال المصرف

سجل راس مال المصرف الزراعي، مبلغ (300,000) ألف دينار، للمدة (1992-1996).على الرغم من ظهور بدايات نتائج العقوبات الاقتصادية، والاهمية الكبيرة التي يحظى بها قطاع الزراعة، وما للمصرف الزراعي من دور في عملية تطوير هذا القطاع، أذ جسدت مدة التسعينيات من القرن الماضي، أحادية الاقتصاد العراقي، وبالخصوص في ربعه الأول، وانعكاسها على مجمل النشاط الاقتصادي، وهو ما نلاحظه من بقاء راس المال (الذي يعد الدعامة الأولى لتطوير نشاط المصرف الزراعي) ثابتاً وبدون تغيير وكما مبين في جدول (1).

عانت الموازنة العامة خلال (1991-1995)، ارتفاعاً في النفقات بلغت نسبته (3.8%)، كما زادت الإيرادات بنسبة (2.4%)، ولهذا فهي لم تغطِ حاجة النفقات العامة مما أحدث عجزاً وصل متراكمه الى (864,332) مليون دينار سنة (1995)، بعد أن كان (18,957) مليون دينار سنة (1991)(العزاوي، سهام محمد، 2004، 32).جعلت ما مخصص للمصرف الزراعي بدون تغيير. الا انه في سنة (1997) حصل تغير سنوي بنسبة (70%)، الغرض منه تشجيع القطاع الزراعي لسد النقص الحاصل للسلع الزراعية، بسبب العقوبات الاقتصادية، بعدها حدثت تغيرات طفيفة في سنة (1998)، اما في سنة (1999) فقد بلغ راس المال المدفوع (600,000) ألف دينار، وبمعدل نمو سنوي (13%)، ليبقى بعد ذلك بدون تغيير لمدة (12) سنة لاحقة، أي لغاية سنة (2011)،لتسجل في سنة (2012)، اعلى نسبة نمو سنوي خلال مدة الدراسة، اذ بلغت (8333%) والتي تعد دفعة قوية لدعم راس المال، اذ بلغ (50,600,000) ألف دينار*، ثم تضاعف بنسبة (99%)، في سنة (2013)، ليبقى محافظاً على مقداره لغاية (2015)، ويصبح (100,600,000) ألف دينار.

جدول (1) راس المال المدفوع للمصرف الزراعي للمدة (1992-2015)

(ألف دينار)

السنة	رأس المال المدفوع (1)	معدل النمو السنوي (2)	السنة	رأس المال المدفوع (1)	معدل النمو السنوي (2)
1992	300,000	-	2004	600,000	0%
1993	300,000	0%	2005	600,000	0%
1994	300,000	0%	2006	600,000	0%
1995	300,000	0%	2007	600,000	0%
1996	300,000	0%	2008	600,000	0%
1997	509,885	70%	2009	600,000	0%
1998	529,573	4%	2010	600,000	0%
1999	600,000	13%	2011	600,000	0%
2000	600,000	0%	2012	50,600,000	8333%
2001	600,000	0%	2013	100,600,000	99%
2002	600,000	0%	2014	100,600,000	0%
2003	600,000	0%	2015	100,600,000	0%

المصدر: عمود (1) بيانات غير منشورة، مستلمة من المصرف الزراعي.

العمود: (2) من عمل الباحث.

*- هناك قرار للمصرف المركزي العراقي، بعد التشاور مع الحكومة، جرى بموجبه رفع رؤوس أموال المصارف الحكومية، لتبلغ (500) مليار دينار لمصرف الرافدين، و (400) مليار لمصرف الرشيد. وان هناك قرار اخر للمصرف المركزي يقضي برفع رؤوس أموال المصارف القائمة الى حد أدنى لا يقل عن (50) مليار دينار وان المصارف الجديدة يجب ان تكون رؤوس أموالها بما لا يقل عن (100) مليار دينار. للاطلاع يراجع المصدر: (صالح، مظهر محمد، 2012، 260-261)

2) **قروض طويلة الاجل*:**

سجلت القروض طويلة الاجل خلال المدة (1992-2001) ما مقداره (2,826) ألف دينار، ثم سجلت ارتفاعاً في سنة (2002) لتصبح (37,360,525) ألف دينار، والتي تعد اعلى مقدار وصلت له تلك القروض خلال مدة الدراسة، اما المدة الزمنية (2005-2011)، فقد وصلت تلك القروض الى (42,476,246) ألف دينار، اذن الميزة الأساس للقروض طويلة الاجل بانها في الغالب ثابتة وان التغيرات الحاصلة فيها طفيفة كما موضح في جدول (2) والشكل (1).

جدول (2) قروض مستلمة من قبل المصرف الزراعي للمدة (1992-2015)

(ألف دينار)

السنة	قروض طويلة الاجل	السنة	قروض طويلة الاجل
1992	2,826	2004	2,826
1993	2,826	2005	42,476,244
1994	2,826	2006	42,476,245
1995	2,826	2007	42,476,246
1996	2,826	2008	42,476,245
1997	2,826	2009	42,476,245
1998	2,826	2010	42,476,245
1999	2,826	2011	42,476,246
2000	2,826	2012	92,476,246
2001	2,826	2013	82,476,246
2002	37,360,525	2014	82,476,245
2003	2,826	2015	79,976,246

من عمل الباحث بالاعتماد على المؤشرات المالية للنشاط المالي، صفحات متفرقة، تقارير مستلمة من الجهاز المركزي للإحصاء لسنوات الجدول، باستثناء عامي (2011) و (2015) بيانات غير منشورة، مستلمة من المصرف الزراعي.

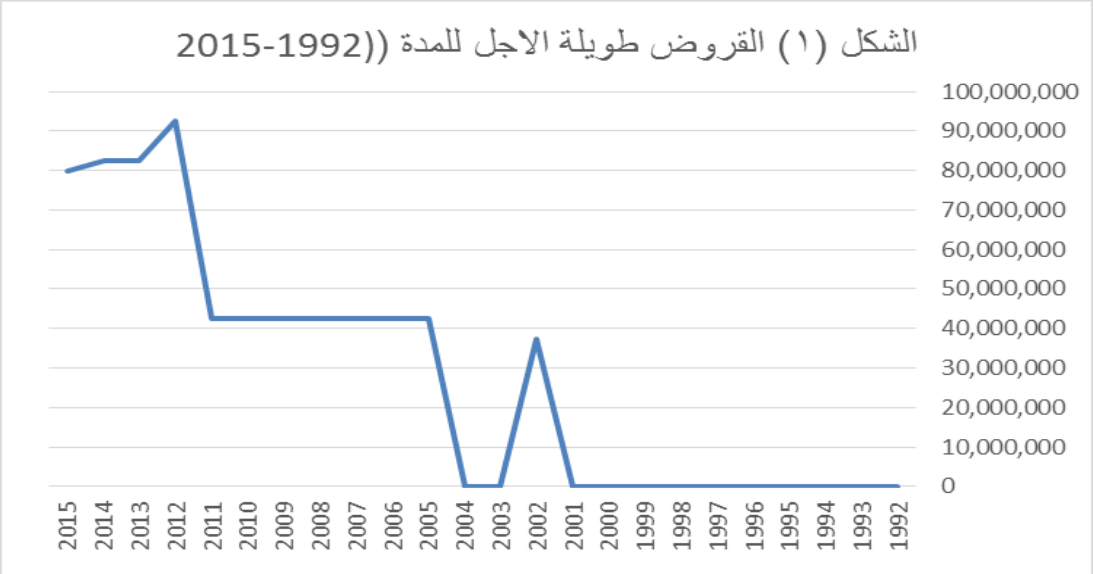

من عمل الباحث بالاعتماد على جدول (2).

*** هي القروض المستلمة من الغير، التي تستحق السداد لمدة أكثر من سنة. راجع:(الجهاز المركزي للأحصاء، المؤشرات المالية للنشاط المالي.)**

3) **الودائع:**

يشير جدول (3) ومن خلال الشكل (2)، الى ان الودائع بشكل عام اخذت بالزيادة خلال المدة (2015-1992)، الا انها تميزت بان اعلى نسبة مساهمة كانت من نصيب الودائع الجارية والودائع الأخرى، والمبينة في عمود (6، 7) من جدول (3)، والموضحة في الشكل (3). اذ يشير الشكل الى أن الودائع الآجلة كانت اعلى من الودائع الجارية خلال السلسلة الزمنية في السنوات الاتية: (1992، 1993، 2012، 2013، 2014)، اما السنوات المتبقية، تشير الى الزيادة في الودائع الجارية، كذلك فان الشكل (3) يشير الى أن خط الاتجاه العام لعشر سنوات قادمة، يسير باتجاه زيادة في الودائع الآجلة وانخفاض في الودائع الجارية، بلغ معدل النمو السنوي المركب لحجم الودائع للمدة قبل (2003)، ما نسبته (72%)*، اما المدة اللاحقة أي (بعد 2003) بلغ (19%)، والذي يشير الى حالة التراجع الحاصلة في هذا المصدر الغير ذاتي في امداد المصرف الزراعي بالأموال، ونتيجة ذلك التراجع يعود الى عزوف الافراد عن إيداع فائض أموالهم لدى الجهاز المصرفي بشكل عام والمصرف الزراعي بشكل خاص، بسبب عدم الاستقرار الأمني، الذي يحفز الافراد على الاحتفاظ بالأموال في بيوتهم بدل من ايداعها. والذي يوضحه الشكل البياني (4) الذي يشير الى ان معدلات النمو السنوي لكلا المدتين يميل نحو الانخفاض.

جدول (3) الودائع لدى المصرف الزراعي للمدة من (1992-2015)

السنة	ودائع ثابتة (1)	ودائع توفير (2)	ودائع جارية (3)	ودائع آجلة (4)	أجمالي الودائع (5)	نسبة الودائع الجارية =6 (3/5)	نسبة الودائع الآجلة =7 (4/5)	النمو السنوي لأجمالي الودائع (8)
1992	188	310	21,476	21,424	43,398	49%	49%	-
1993	242	294	35,903	102,945	139,384	26%	74%	221%
1994	295	864	57,210	13,221	71,590	80%	18%	-49%
1995	207	829	280,000	8,797	289,833	97%	3%	305%
1996	76,806	13,250	333,593	9,651	433,300	77%	2%	49%
1997	178,999	164,092	1,147,140	137,866	1,628,097	70%	8%	276%
1998	344,212	653,523	2,239,055	59,539	3,296,329	68%	2%	102%
1999	2,100,522	1,108,215	4,388,268	291,754	7,888,759	56%	4%	139%
2000	5,123,045	2,096,356	8,042,781	817,140	16,079,322	50%	5%	104%
2001	5,335,142	4,263,800	11,305,881	748,371	21,653,194	52%	3%	35%
2002	8,640,792	6,293,277	18,100,289	1,181,493	34,215,851	53%	3%	58%
2003	9,469,321	9,074,835	88,077,034	512,423	107,133,613	82%	0%	213%
2004	4,789,594	10,454,921	152,159,863	1,029,268	168,433,646	90%	1%	57%
2005	6,566,114	12,920,765	196,938,174	1,118,958	217,544,011	91%	1%	29%
2006	2,217,214	8,905,033	260,738,226	24,492,656	296,353,129	88%	8%	36%
2007	30,522,891	17,467,488	414,422,996	21,057,106	483,470,481	86%	4%	63%
2008	34,152,830	33,566,661	592,552,475	180,983,805	841,255,771	70%	22%	74%
2009	53,368,398	41,213,644	932,750,551	280,492,326	1,307,824,919	71%	21%	55%
2010	52,957,318	31,194,944	913,892,806	536,427,362	1,534,472,430	60%	35%	17%
2011	29,494,354	22,924,100	640,893,843	34,905,929	728,218,226	88%	5%	-53%
2012	42,858,500	28,933,901	640,688,895	1,326,267,137	2,038,748,433	31%	65%	180%
2013	83,341,205	40,465,739	592,626,761	1,557,379,889	2,273,813,594	26%	68%	12%
2014	24,886,408	49,618,755	557,852,705	1,660,584,779	2,292,942,647	24%	72%	1%
2015	15,706,139	48,502,881	461,090,733	36,540,081	561,839,834	82%	7%	-75%

(ألف دينار)

عمود (1، 2، 3، 4) من عمل الباحث بالاعتماد على المؤشرات المالية للنشاط المالي، صفحات متفرقة، تقارير مستلمة من الجهاز المركزي للإحصاء لسنوات الجدول، باستثناء عامي (2011) و (2015) بيانات غير منشورة، مستلمة من المصرف الزراعي.

عمود (5، 6، 7، 8) من عمل الباحث بالاعتماد على بيانات الجدول نفسه.

*من عمل الباحث بموجب الصيغة الآتية $y=Ae^{rT}$ وبتحويلها الى الصيغة الخطية تصبح: $Lny=LnA+rt$ إذ تمثل (y) المتغير المراد حساب معدل نموه السنوي (A) الحد الثابت، (r) معدل النمو السنوي المركب (T) متغير الزمن،وللمزيد من التفاصيل راجع، د. محمد صالح الكبيسي، ود. محمد حسن رشم، مقدمة في الإحصاء الاقتصادي، المكتبة القانونية، بغداد، 2013، ص219

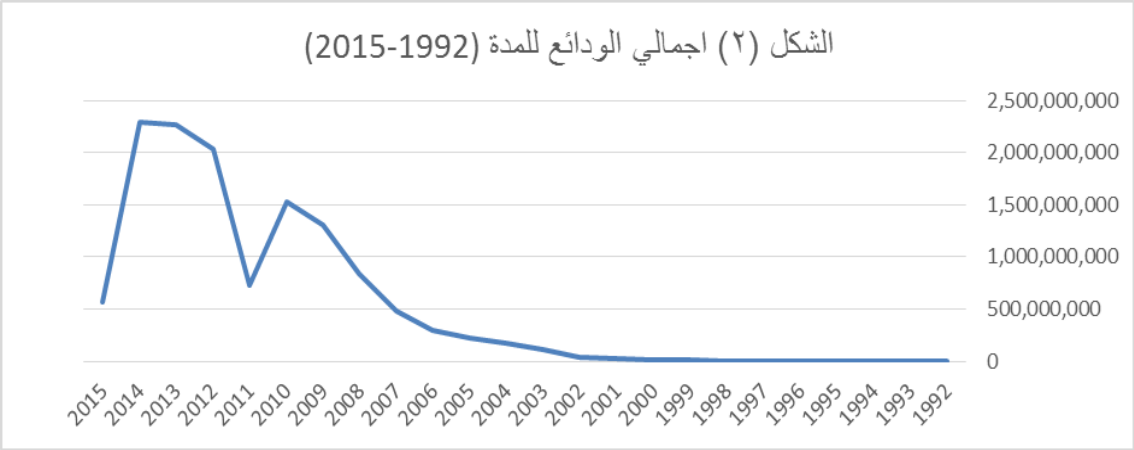

من عمل الباحث بالاعتماد على جدول (3) عمود (5).

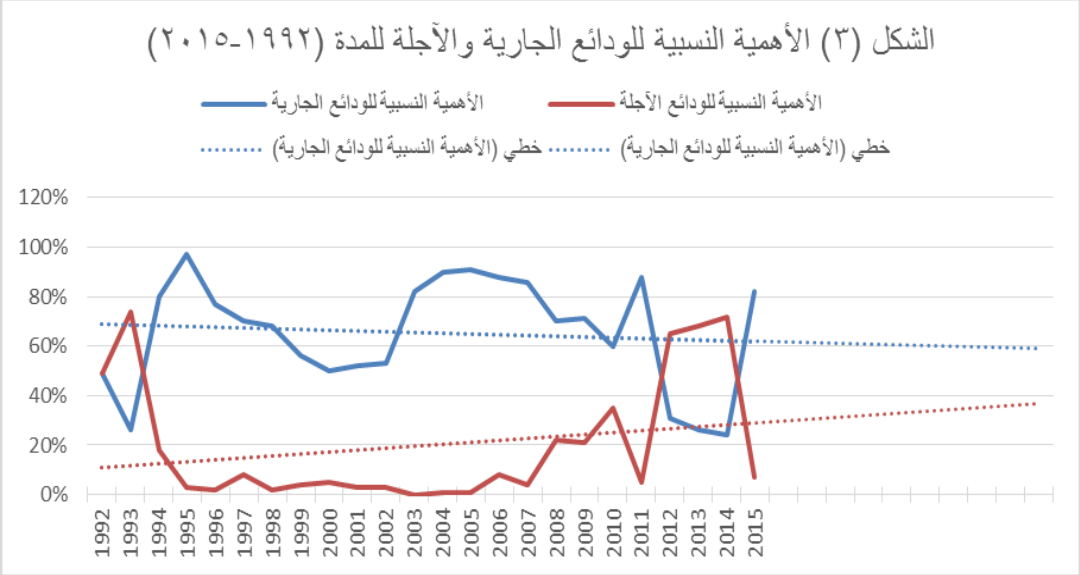

من عمل الباحث بالاعتماد على جدول (3) عمود (6، 7).

الشكل (٤) معدلات النمو السنوي لاجمالي الودائع للمدة قبل وبعد (٢٠٠٣)

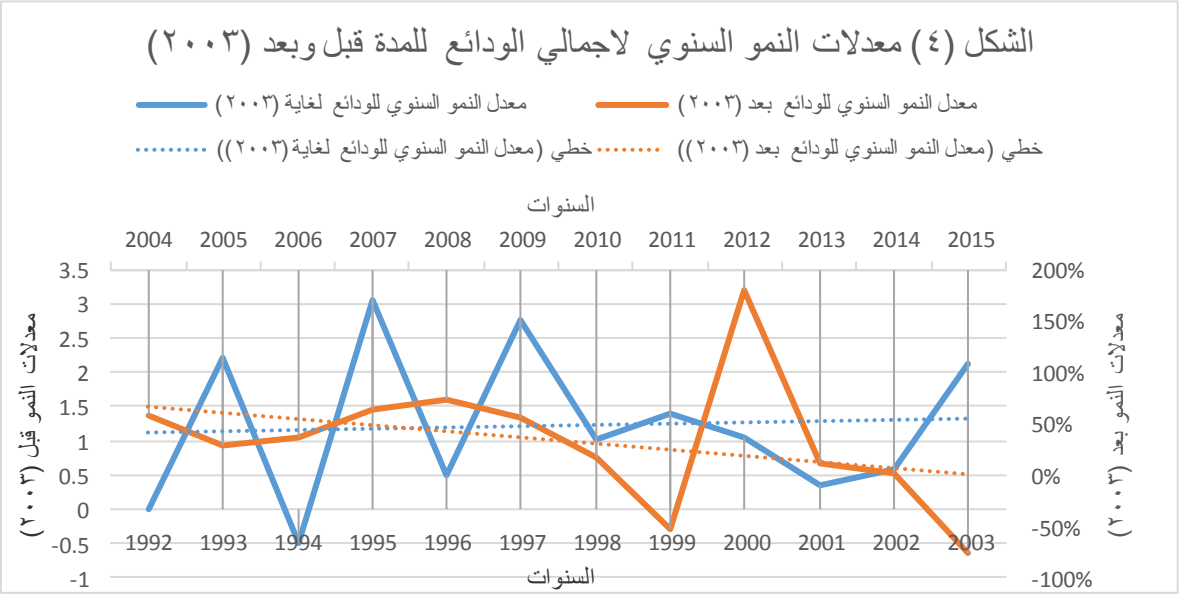

من عمل الباحث بالاعتماد على جدول (3) عمود (8).

القروض الممنوحة:

مثلت فقرة القروض الممنوحة من قبل المصرف الزراعي، احدى اهم الوظائف الأساسية في استخدامات أموال المصرف، اذ بين جدول (4)، ومن خلال الشكل (5) ان القروض الممنوحة في تزايد مستمر، وهي حالة طبيعية، للزيادات الحاصلة في حجم الطلب على السلع الزراعية، نتيجة الزيادة الحاصلة في عدد السكان، الا ان التفاوت كبير بين تلك القروض الممنوحة وبين الحاجات المتزايدة للسلع الزراعية، اذ بلغ مقدار القروض الممنوحة في سنة (1992)، (422,851) ألف دينار، في السنة التالية بلغ (588,505) الف دينار، بمعدل نمو سنوي (39%)، ثم اخذ مقدار القروض الممنوحة بالتناقص، وبلوغ معدلات النمو السنوي الحالة السالبة الى سنة (1996)؛ نتيجة للعقوبات الاقتصادية التي ضربت مفاصل الاقتصاد العراقي كافة، ومنها الجهاز المصرفي، اما في سنة (1997)، فان حجم القروض الممنوحة بلغ (805,350) الف دينار، ومعدل نمو سنوي هو الأعلى على طول المدة الزمنية قيد الدراسة، اذ بلغ نسبة (930%)، ويعود ذلك الى الزيادة الحاصلة في راس المال المدفوع بزيادة سنوية بلغت (70%) كما موضح في جدول (1)، وكذلك الزيادة الحاصلة في اجمالي الودائع والتي بلغت (279%)؛ نتيجة لزيادة الموارد المالية الذاتية وغير الذاتية؛ أدت الى زيادة في مقدار القروض الممنوحة لسنة (1997)، اما السنوات اللاحقة، فقد حصلت زيادات بالمطلق، الا ان معدلات النمو السنوي اخذت بالتناقص، الى ان وصلت تلك المعدلات الى الحالة السالبة في سنة (2003) نتيجة للظروف التي مرت بالعراق، بلغ معدل النمو السنوي المركب للمدة(1992-2003)، نسبة (60%).اما ما يتعلق بالمدة اللاحقة، أي بعد سنة (2003)، فان جدول (4)، وكذلك الشكل (6)، يشير الى ان هناك زيادات متفاوتة في حجم القروض الممنوحة، وان معدلات النمو السنوي جميعها موجبة، وان اعلى معدل نمو سنوي بلغ في سنة (2008)، بنسبة (158%)، ومقدار (226,822,190) ألف دينار، بعد ذلك بدأت معدلات النمو السنوي تأخذ بالانخفاض، اذ أصبحت معدلات النمو السنوي (2%) في سنة (2014)، وهو أدنى معدل نمو سنوي بعد (2003). بلغ معدل النمو السنوي المركب للمدة (2004-2015)، نسبة (36%)، بعد ان كانت تلك النسبة (60%) للمدة السابقة، اذ يشير الشكل (6)، الى ان مسار معدلات النمو السنوي وخط التنبؤ لعشر سنوات للمدة قبل (2003)، الى وجود حالة تزايد في ذلك المسار، اما بعد (2003) في نفس الشكل البياني، فأن معدلات النمو السنوي وخط الاتجاه العام لعشر سنوات، تشير الى حالة انخفاض في تلك المعدلات السنوية.

ويمكن اجمال ذلك التراجع الى الأسباب الاتية:

1) الانفتاح الى الاستيرادات من الخارج للمنتجات الزراعية، بسبب انخفاض التعريفة الكمركية.

2) رخص أسعار السلع الزراعية المستوردة قياساً الى المنتج العراقي.
3) انخفاض حجم تمويل القطاع الزراعي بسبب سوء إدارة تخصيصات الموازنة العامة للدولة.
4) الفساد المالي والإداري.
5) انعدام مراقبة القروض بعد منحها للفلاح وعدم توظيفها، بطريقة صحيحة مما سبب الهدر في أموال المصرف.

جدول (4) القروض الممنوحة للمدة (1992-2015)

(ألف دينار)

السنة	القروض الممنوحة	معدل النمو السنوي	السنة	القروض الممنوحة	معدل النمو السنوي
1992	422,851	-	2004	66,118,420	13%
1993	588,505	39%	2005	69,990,177	6%
1994	262,750	-55%	2006	74,104,586	6%
1995	116,177	-56%	2007	87,983,464	19%
1996	78,176	-33%	2008	226,822,190	158%
1997	805,350	930%	2009	325,288,744	43%
1998	1,268,798	58%	2010	477,107,622	47%
1999	3,354,714	164%	2011	930,770,459	95%
2000	25,715,765	667%	2012	1,320,565,175	42%
2001	43,952,460	71%	2013	1,497,217,644	13%
2002	59,922,565	36%	2014	1,528,266,217	2%
2003	58,405,563	-3%	2015	1,655,777,050	8%

– من عمل الباحث بالاعتماد على المؤشرات المالية للنشاط المالي، صفحات متفرقة، تقارير مستلمة من الجهاز المركزي للإحصاء لسنوات الجدول، باستثناء عامي (2011) و (2015) بيانات مستلمة من المصرف الزراعي.
– عمود معدل النمو السنوي من عمل الباحث.

الشكل (٥) القروض الممنوحة للمدة (١٩٩٢-٢٠١٥)

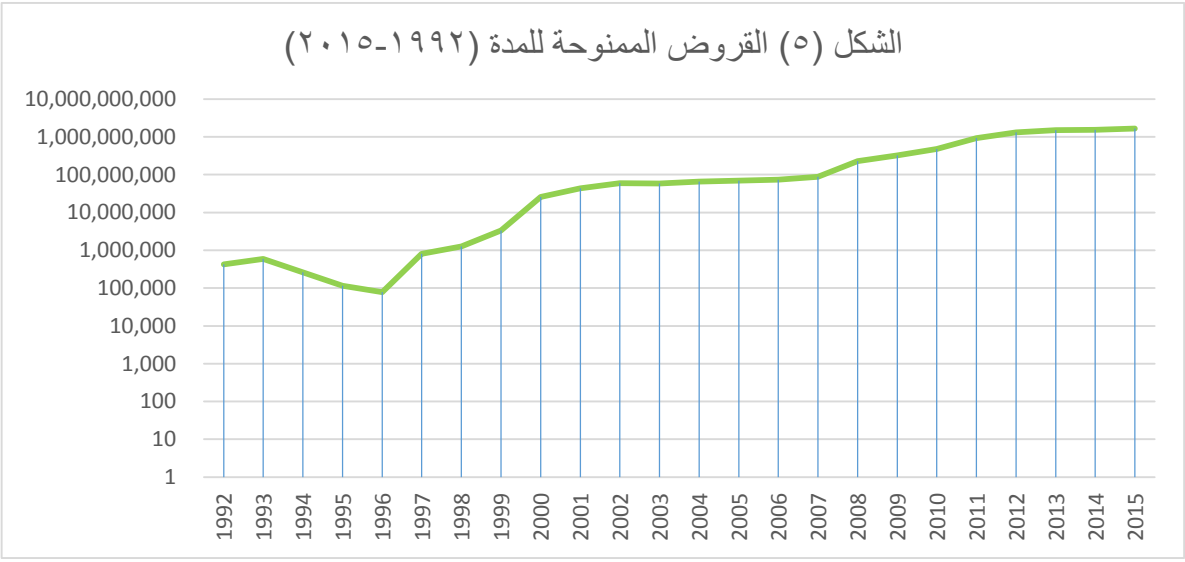

من عمل الباحث بالاعتماد على جدول (4).

الاستنتاجات

1. يعاني المصرف الزراعي من شحة في مصادر امداد الأموال اللازمة لقيامه بتقديم القروض الضرورية، وبالخصوص راس المال المدفوع الذي يعد الدعامة الأولى لقيامه بتلك المهمة.
2. المصرف الزراعي لم يعد مصرفاً متخصصاً، بل يمارس أعمال الصيرفة التجارية إضافة الى الاعمال المنوطة به، أي انه يمارس اعمال الصيرفة الشاملة.
3. هنالك خروقات من قبل بعض فروع المصرف الزراعي، فيما يتعلق باستخدام الأموال المخصصة للقروض، اذ انها تستخدم في مجالات أخرى غير المجالات المخصصة لها.
4. هنالك زيادة في نسبة الودائع الجارية على حساب الودائع الثابتة، كونها موارد مالية غير ذاتية.

التوصيات

1. يجب التعامل مع المصرف الزراعي على انه أحد المصارف التنموية التي تعنى بتطوير القطاع الزراعي بعيداً عن اعمال الصيرفة الشاملة.
2. من الضروري تكثيف الجهود من اجل متابعة ومراقبة استخدامات أموال المصرف الزراعي، والتأكد من انها تذهب باتجاه الهدف الموضوع لها، شريطة ان يكون الدعم المقدم الى المصرف الزراعي بشكل عيني لا نقدي من اجل التخفيف من الخروقات في منح القروض.
3. ان شرط ضمان منح التسهيلات المصرفية، المشروط بضمان العقار، من شأنه ان يؤدي الى صعوبة الحصول على تسهيلات من قبل المزارعين الحقيقيين والجادين، والذي يؤدي بدوره الى التحول في التسهيلات الى أصحاب الأملاك العقارية بدلا من أصحاب النشاط الاقتصادية. لذا نوصي بضرورة منح الائتمان بضمان المنتوج الزراعي.

المصادر:

1. http://www.nazaha.iq. (بلا تاريخ).
2. البدري، باسم حازم و محمد، احمد ابراهيم. (2010). أزمة المياه وتداعياتها على القطاع الزراعي في العراق للمدة (1990-2007)، مجلة الانبار للعلوم الزراعية، مجلد (8)، الاصدار (2). الانبار: جامعة الانبار.
3. الجهاز المركزي للأحصاء، المؤشرات المالية للنشاط المالي. (بلا تاريخ).
4. الخزرجي، ثريا عبد الرحيم. (2010). السياسة النقدية في العراق بين تراكمات الماضي وتحديات الحاضر، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد (23). بغداد: كلية بغداد للعلوم الاقتصادية.
5. الرازي، محمد بن ابي بكر. (1981). مختار الصحاح. بيروت: دار الكتاب العربي.
6. الراوي، احمد عمر. (2007). مستقبل القطاع الزراعي العراقي في ضوء المتغيرات الجديدة، السنة الخامسة، العدد (3). المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية.

7. العزاوي، سهام محمد. (2004). دور المصارف المتخصصة بعملية التنمية الاقتصادية في العراق للمدة (1980-2000)،أطروحة مقدمة الى مجلس المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية. بغداد: الجامعة المستنصرية.
8. المصرف الزراعي التعاوني، قسم التخطيط، المبادرة الزراعية للحكومة العراقية، آليات قروض الصناديق التخصصية . (بلا تاريخ).
9. المصرف الزراعي التعاوني، قسم التخطيط، النظام الداخلي للمصرف. (بلا تاريخ).
10. جياس،محمد عبد الواحد. (2012). تأثير آلية المبادرة الزراعية في نشاط الأقراض المصرفي والارباح، بحث تطبيقي في المصرف الزراعي التعاوني مقدم الى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية. بغداد: جامعة بغداد.
11. صالح، مظهر محمد. (2012). السياسة النقدية للعراق بناء الاستقرار الاقتصادي والحفاظ على نظام مالي سليم. بغداد: بيت الحكمة.
12. طراد، كامل خير الله. (2015). خطابات الضمان وأهميتها في عقود المقاولات والتجهيز الحكومية، مجلة كلية التراث الجامعة (الإصدار 19). بغداد: كلية التراث.
13. علي، مزاحم ماهر. (2012). الانتاج الزراعي في العراق بين الواقع والطموح للمدة (1990-2010)، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد (38). بغداد: الجامعة المستنصرية.
14. منيب، مي محمد. (2014). دور الجهاز المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية. الاسكندرية: المكتب العربي الحديث.

Financial adjustment for the trend of financial policy of the Iraqi cooperative agricultural bank – during the period (1992-2015).

Abstract

Financing is one of the important pillars for activating and activating the agricultural sector, through which we can see an agricultural project on the ground. However, supplying the agricultural sector with financial resources requires a credit policy that is capable of making the right financing decision, because the financial resources are limited. The credit policy, and the financing decision, must be the best use not only to provide the necessary money, but to work to provide everything that would develop and activate the agricultural sector.

The transformation of the Agricultural Cooperative Bank of Iraq from specialized banking to the overall would lead to a decrease in the volume of interest in the agricultural sector, which is the main reason for the establishment of a bank, its function to provide everything related to support and support for agricultural projects.

Keywords: **Financing, Credit, Credit policy.**